التعليق المأمول

على تسهيل الأصول إلى فهم علم الاصول

(الدرس الثامن)

تعليق

الشيخ عبد اللطيف بن أحمد مصطفى الكردي

تفريغ : رياض محمود عبد الله (أبو مها كركوك)

تقسيم الكلام إلى حقيقة ومجاز

اعلم أولاً أن الناس في تقسيم الكلام إلى حقيقة ومجاز ثلاثة آراء:

منع هذا التقسيم أصلاً وأنه لا مجاز لا في القرآن ولا في اللغة العربية:[٨٠]

---

[٨٠] قبل أن يعرف الحقيقة ويعرف المجاز ذكر لنا آراء الناس وآراء العلماء في الحقيقة والمجاز ، فذكر أن الكلام يقسم إلى قسمين ، حقيقة ومجاز عند من يرى أن في اللغة مجاز ، أما من لا يرى أن في اللغة مجاز فعنده الكلام جزء واحد وهو الحقيقة والعلماء في هذه المسألة على أقوال ثلاث :

١- القول الأول : أن لا مجاز لا في القرآن ولا في اللغة العربية ، الكلام كله على الحقيقة .

٢- القوال الثاني : أن المجاز موجود في اللغة وفي القرآن ، على العكس تماماً من الجانب الأول .

٣- القول الثالث : فيه تفصيل يوجد مجاز في اللغة العربية ولا يوجد مجاز في القرآن الكريم .

بل هناك مذهب رابع وهو أنه يوجد في القرآن باستثناء آيات الصفات ، آيات الصفات لا مجاز فيها أما ما عدى ذلك قالوا يوجد في القرآن الكريم ، فبهذا تكون المذاهب أربعة .

والذي يهمنا حقيقة من هذه الأقوال القول الثالث ، أنه لا مجاز في القرآن ، أما وجود المجاز في اللغة العربية وعدم وجوده هذا لا يترتب عليه خلاف وفائدة ، لكن الذي يهمنا أنه لا يوجد مجاز في الوحي ، سواء كان قرآناً أو سنةً ، لماذا لا يوجد مجاز في الكتاب والسنة ، الذي اختاروا هذا المذهب قالوا واستدلوا ، قالوا قال الله تعالى : ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾ [النجم: ٣ – ٤] كلام النبي صلى الله عليه وسلم وحي ، والوحي كله ، قال تعالى : ﴿ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا ﴾ [النساء: ١٢٢] والوحي في الحقيقة كله كلام الله سواء كان قرآناً أو سنة ، وكلام الله تعالى : ﴿ وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا ﴾ [الأنعام: ١١٥] فبما أنه صدق كله فهل يجوز رد شيء من أبار الوحي ؟ لا يجوز ، من رد خبراً ، من كذب خبراً من أخبار الوحي ، من أخبار الله ورسوله فقد كفر .

وأدلة أصحاب القول الثالث الذين قالوا لا مجاز في الوحي ، قرآناً وسنة ، قالوا حكمنا مبني على مقدمتين ونتيجة :

١- المقدمة الأولى : أنه لا يجوز نفي شيء من أخبار الوحي باتفاق علماء الإسلام ، أي إجماع المسلمين .

٢- المقدمة الثانية : أن كل مجاز يجوز نفيه باتفاق علماء اللغة والبلاغة .

والنتيجة أن لا مجاز في الوحي (القرآن والسنة) لأنه لو وُجِدَ لجاز نفيه ، نضرب مثالاً ، أقول : رأيت أسداً ، وأقصد به رجلاً شجاعاً ، وأقول رأيت بحراً وأقصد به رجلاً كريماً ، لما قصد خلاف الظاهر أولت ، لما قلت رأيت أسداً ، أي حيواناً مفترساً ، ولما قلت رأيت بحراً ، أي بحر ماء ، لكنني لم أقصد هذا المتبادر إلى الذهن ، وإنما أقصد رجلاً شجاعاً في الأول ، ورجلاً كريماً في الثاني ، إذاً بقي المعنيان على ظاهرهما أم أولت ؟ قصدت بهما معناً مرجوحاً محتملاً أي أنني أولت ، فالحيوان في المعنى الأول راجح ، والرجل الشجاع مرجوح ، والثاني بحر ماء راجح ، والرجل الكريم مرجوح ، فلما أخبرتك وقلت لك رأيت أسداً وقصدت به الرجل الشجاع ، تستطيع أن تقول لي ما رأيت أسداً ، أنت قصدت نفي المعنى الراجح الحيوان المفترس ، فجاز نفي الخبر ، إذاً المجاز يجوز نفيه ، أقول لك رأيت أسداً وتقول ما رأيت أسداً ، أنت صادق أم ليس بصادق ؟ أنت صادق ، ويقول تعالى : ﴿ وَجَآءَ رَبُّكَ وَٱلْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا ﴾ [الفجر: ٢٢]لو قلنا في بالمجاز في الوحي لجاز نفي الخبر ، كما أنني أقول رأيت أسداً ، أ، جاء أسدٌ ، تقول والله ما جاء أسدا ، كلامك صحيح ، المجاز جاز نفيه ، بينما قوله تعالى : ﴿ وَجَآءَ رَبُّكَ وَٱلْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا ﴾ [الفجر: ٢٢] هل يستطيع أحد من المسلمين أن يقول: لا ما جاء ربك ؟ لا يستطيع أحد أن يقول هذا ، قال تعالى : ﴿ وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمًا ﴾ [النساء: ١٦٤] يقول لا ما كلم الله موسى تكليماً ، إذاً هل يجوز نفي شيء من أخبار الكتاب والسنة ؟ لا يجوز ، وهل يجوز نفي المجاز ؟ نعم يجوز نفي المجاز ، إذاً بما أنه لا يجوز رد أخبار الوحي وجاز نفي المجاز فلنتيجة أنه لا يوجد مجاز في أخبار الوحي ، ولو وُجِدَ لجاز نفيه ، ولجاز لكل منحرف متأول أن يرد ما يعارض معتقده من الآيات والأحاديث بحجة المجاز ، هو لا يستطيع أن ينفي هذه النصوص ، ولكن يذهب ويؤول هذه النصوص ويحملها على معنى باطل بحجة أنها مجاز وبحجة أنهم يريدون تنزيه الله ، ما يقولون نحن نرد خبر الوحي ، لكن يقولون نحن ننزه ، لما يقولون (ما ينزل ربنا) ويقولن نحن ننزه ربنا جل وعلا عن الابعاض والأجسام ، هكذا يقولون هذه شبهتهم .

إذاً الخلاصة أنه لا مجاز في الوحي قرآناً أو سنة .

ومن الذاهبين إلى ذلك أبو إسحاق الإسفراييني، وقد نصر هذا القول شيخ الإسلام ابن تيمية في كتاب الإيمان فقال:

«إن في تقسيم الكلام إلى حقيقة ومجاز اصطلاحًا حادثًا بعد انقضاء القرون الثلاثة، لم يتكلم به أحد من الأئمة المشهورين في العلم: كمالك، والثوري، والأوزاعي، وأبي حنيفة، والشافعي، بل ولا تكلم به أئمة اللغة والنحو مثل: الخليل، وسيبويه ،وأبي عمرو بن العلاء، ونحوهم...».

إلى أن قال: «وهذا الشافعي هو أول من جرد الكلام في أصول الفقه لم يقسم هذا التقسيم ولا تكلم بلفظ الحقيقة والمجاز». [٨١]

منع وجود المجاز في القرآن دون اللغة:

ونسبه في كتاب الإيمان إلى أبي الحسن الجزري وابن حامد من الحنابلة ومحمد بن منداد من المالكية وإلى داود بن علي الظاهري وابنه أبي بكر. [٨٢]

---

[٨١] ما حجة شيخ الإسلام أبن تيمية أن هذا المصطلح الذي هو تقسيم الكلام إلى حقيقة ومجاز تقسيم حادث ؟ السلف لم يكونوا على هذا ، وما ورد عن أحد من السلف أنهم قسموا الكلام إلى حقيقة ومجاز ، وقالوا أن هناك مجاز في القرآن ، ولقائل أن يقول ويعترض ، ماذا تقولون في كتاب أبي عبيد « مجاز القرآن » سمى كتاباً كبيراً مجاز القرآن ، وورد عن الإمام أحمد رحمه الله تعالى ، قال : هذه الآية ماجها كذا ؟ الجواب أنهم ما قصدوا بالمجاز المجاز الاصطلاحي الذي جاء عن المعتزلة وهو صرف الكلام عن ظاهره من المعنى الراجح إلى المعنى المرجوح ، ما قصدوا هذا ، وإنما أرادوا مجاز هذه الآية كذا، أي يجوز لهذه الآية هذا القول ، وهذا التفسير ، ولم يُريدوا هذا المجاز الاصطلاحي .

[٨٢] إذا قيل بال جاز في اللغة لا ضير ، ولكن إن قلنا بال جاز في الوحيين هناك ضير ؛ لأنه يستلزم من إثبات المجاز نفي أخبار الله ورسوله ، إذاً هناك خطورة في القول بالمجاز في الوحيين .

وقوع المجاز في اللغة وفي القرآن:

وهو قول القاضي أبي يعلى وابن عقيل وأبي الخطاب وغيرهم من الحنابلة، ورجحه ابن قدامة في «روضة الناظر» ونسبه الزركشي في كتابه «البرهان في علوم القرآن» إلى الجمهور، وإليك كلامًا موجزًا يتعلق بتقسيم الكلام إلى حقيقة ومجاز عند من يرى ذلك التقسيم: [٨٣]

الحقيقة:

لغة: مأخوذة من الحق، بمعنى الثابت على أنه فاعل أو المثبت على أنه بمعنى مفعول.

---

[٨٣] القول بالمجاز انه منسوب إلى الجمهور هذا لا يهمنا ؛ لأن الجمهور ليس بحجة ، والحجة بالإجماع لا بالجمهور ، إذا كنا أربعون شخصاً وتكلم من تسع وثلاثون شخصاً بكلام وخالفهم جميعاً شخص واحد ، هل نقول الحق عند الجمع ، عند الجمهور ؟ لا ، نقول ما دليلك أنت وما دليلكم أنتم، إذاً الحق لا يكون جزماً عند الجمهور ، وإنما الحق ما وافق الكتاب والسنة ، لكن إن أجمع الجمهور فالإجماع حجة ؛ لأنه قال نبينا صلى الله عليه وسلم : (لا تجتمع أمتي على ضلالة) إذاً نسبة المجاز إلى الجمهور لا يغير من الأمر شيء ، ولا في مسار الحقيقة شيئاً ، نبقى نقول إن قول أهل السنة أن لا مجاز في الوحيين وإن خالفنا الجمهور ؛ لأن المسلمين تأثروا بالأفكار الفلسفية التي جاء بها المعتزلة و الأشاعرة و الماتريدية ، فإذا وجدنا الجمهور قد وافقوا قول المعتزلة و الأشاعرة و الماتريدية فنحن نبقى على قول السلف .

[٨٤] قوله : ((**الثابت**)) أسم فاعل ، وقوله : ((**المثبت**)) أسم مفعول ، فنقول هذا كلام ثابت، أي أسم فاعل ، أو مثبت أسم مفعول.

اصطلاحًا: اللفظ المستعمل فيما وضع له ابتداء في اصطلاح التخاطب، كلفظ أسد، في الحيوان المفترس، وشمس في الكوكب المضيء،[٨٥]

وكلمة في اصطلاح التخاطب تبين لنا أصل تقسيمهم الحقيقة إلى ثلاثة أقسام:

١. لغوية.

٢. عرفية.

٣. شرعية. [٨٦]

---

[٨٥] ابتداءً كلمة الأسد وضعت للأسد ، كلما رأى الناس رجلاً شجاعاً قوياً لا يخاف شبهوه بالأسد وأطلقوا عليه هذه اللفظة التي وضعت ابتداءً للحيوان فإذا استخدمنا في الكلام لفظة الأسد للحيوان المفترس نقول : هو استعمال اللفظ فيما وضع له ابتداءً وتكلمنا بالحقيقة ، وإذا قلت رأيت أسداً في المناقشة وأردت به رجلاً شجاعاً هنا استخدمت المجاز ، والمجاز من التجوز والتنقل ، أي نقلت هذه اللفظة من المعنى الأصلي إلى المعنى الفرعي ، وهناك شروط سيأتي ذكرها .

[٨٦] الحقائق ثلاث أنواع ، وهذا تقسيم جيد ، هذا يسد باب المجاز و نقول كلمة أسد حقيقة لغوية في الحيوان المفترس ، وكلمة الصلاة حقيقة شرعية في هذه العبادة المخصوصة ، لماذا نقول حقيقة شرعية ؟ حتى لا يقول القائلون بالمجاز ، أن كلمة الصلاة استخدمت في غير ما وضعت له ابتداءً ، الصلاة لغةً بمعنى الدعاء ، لكن قوله جل وعلا : ﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾ [البقرة: ٤٣] هل بمعنى أدعوا ؟ لا، يريد بها جل وعلا هذه العبادة المخصوصة ، فالصلاة إن استخدمتها بمعنى الدعاء فهذه حقيقة لغوية، وإن استخدمتها بمعنى هذه العبادة المخصوصة فهذه حقيقة شرعية ، لأن الشرع أو ما تكلم بهذه اللفظة وضعها بمعنى هذه العبادة ، إذاً في لفظ الشارع حقيقة ، والحقيقة العرفية ، هناك بعض المصطلحات متعارف عليها بين الناس يقصدون بها معناً منقول ، فهذه حقيقة عرفية .

الحقيقة اللغوية:

هي اللفظ المستعمل فيما وضع له أولاً في اللغة كأسد في الحيوان المفترس.

الحقيقة العرفية:

وتكون عامة وخاصة.

أ. فالعرفية العامة: ما تعارف عليه عامة أهل اللغة بغلبة استعمال اللفظ في بعض مدلوله أو بتغليب المجاز على الحقيقة.

فالأول: أن يكون اللفظ قد وضع في أصل اللغة لمعنى عام، ثم خصصه العرف ببعض مسمياته كلفظ «دابة» فإن أصله لكل ما دب على وجه الأرض غير أن العرف خصصه بذوات الأربع.[٨٧]

---

[٨٧] قوله : ((**غير أن العرف خصصه**)) هل التخصيص مجاز ؟

فائدة :

اللفظ إما أن يدل بأصل وضعه على معنى أو لا ، أهي في أصلها تدل على معاني أم في السياق والترتيب ، أي بحسب السياق ، فاللفظ الدال بأصل وضعه على معنى ظاهر فيه مع احتمال معنى آخر مرجوح ، فهو الظاهر وهو أنواع :

الحقيقة ، والعهد ، والإطلاق ، والتأسيس ، والاستقلال ، والتقرير

واللفظ المستعمل في المعنى المرجوح لدليل اقتضى ذلك فصيره راجحاً هو المؤول والتأويل يكون بأمور :

بالمجاز ، والتخصيص ، والتقييد ، والتأكيد ، والإظهار ، والزيادة

قلنا اللفظ الذي يحتمل معنيين أو أكثر ، في أحد المعنيين راجح وفي المعنى الآخر مرجوح ، كلفظة الأسد ، تحتمل الحيوان المفترس ، وتحتمل الرجل الشجاع ، ظاهر في الحيوان المفترس ، أي المتبادر إلى الذهن ، لكن إذا قلت رأيت أسداً في المناقشة ، لفظة في المناقشة هذه قرينة صيرت المرجوح راجحاً ، الآن قصدت بلفظة الأسد الرجل الشجاع ، الأصل يكون في ماذا والمؤول في ماذا ؟ ؟ نقول الأصل في الكلام الحقيقة ، أقول رأيت أسداً ، الظاهر فيه الحيوان المفترس ، وقوله عليه الصلاة والسلام : (كل

بدعة ضلالة) الظاهر العموم ، فاستخدام هذه اللفظة فيما وضعت له ابتداءً هذا هو الظاهر ، وإن قلت لا ، العام يحمل على الخاص فهذا تأويل ، فقوله : ((**غير أن العرف خصصه**)) إذاً التخصيص تأويل ، لماذا التخصيص تأويل ؟ لأننا لم نستعمل اللفظ فيما وضع له ابتداءاً ، ابتداءً وضع للعموم فلما وضع للخصوص قلنا هذا تأويل ، لفظة مطلقة ، إذا قُيدت هذه اللفظة نقول هذا تأويل ، الاستقلال ويقابله الإطلاق ، والتأسيس يقابله التأكيد ، نقول الأصل في الكلام التأسيس لا الإطلاق ، أو الاستقلال ، لما أقول : (ينزل ربنا جل وعلا) ، إذا قلت ينزل ملك ربنا هذا تأويل ، وقوله تعالى : ﴿ كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ ﴿٢٦﴾ وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ﴾ [الرحمن: ٢٦ – ٢٧] أقول كلمة (وجه) زائدة هنا فنرفع كلمة (وجه) تصبح (ويبقى ربك) فنقول الأصل في الكلام التقرير ، هذه اللفظة التي تقولون عنها زائدة جاءت للتقرير ليست زائدة ، والدليل على أنها ليست زائدة أن الوجه وُصِف ﴿ وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ﴾فالجلال والإكرام وصف للوجه ، والأصل في الكلام التقرير لا الزيادة ، وكذلك الاستقلال لا الإضمار ، تقول قوله : (ينزل ربنا) هذا كلام مستقل لا يحتاج أن نقول هناك حذف ، لكن أهل البدع بما أنهم تركوا هذه القواعد ، في بعض الأماكن يقولون هناك زيادة ، وبعض الأماكن يقولون هناك نقص ، قوله تعالى : ﴿ الرَّحْمَٰنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ ﴾ [طه: ٥] بعضهم يقول هناك حذف (ملك الرحمن على العرش استوى) وقوله صلى الله عليه وسلم: (ينزل ربنا) قالوا هنا نقص (ينزل ملك ربنا) وفي قوله تعالى :﴿ وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ﴾ يقولون كلمة وجه زيادة ، ونقول كلمة وجه جاءت للتقرير وكذلك يُرَدُ عليهم بأن الوجه وُصِف ﴿ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ﴾.

إذاً التأويلات أنواع ، هناك تأويل بالتخصيص ، وهناك تأويل بالتقييد ، وهناك تأويل بال جاز ، وهناك تأويل بالزيادة ، وهناك تأويل بالنقص ، وهناك تأويل بالتأكيد ، ومتى يكون التأويل صحيحاً ؟ إذا اعتمد على دليل صحيح ، العام في القرآن يخصص ، إذا أتى دليل صحيح يخصص ، وهذا تأويل ، المطلق يُقيد ، هذا تأويل ، كيف تأويل ؟ صرفت المطلق عن إطلاقه إلى معنى مقيد ، صرفت العام عن عمومه إلى معنى خاص ، صرفناه عن ظاهره أولنا ، إذاً التأويل بالتخصيص والتأويل بالتقييد ، إذا كان هناك دليل ، أما التأويل بالمجاز هو الذي لا يوجد في القرآن .

والثاني: أن يكون اللفظ في أصل اللغة لمعنى، ثم يشتهر في عرف الاستعمال في المعنى المجازي بحيث لا يفهم من اللفظ عند إطلاقه غيره كلفظ «الغائط» فإنه في أصل الوضع المكان المطمئن من الأرض ثم نقل عنه إلى الفضلة الخارجة من الإنسان، وكلفظ «الرواية» فإنه في الأصل للبعير الذي يستقى عليه ثم نقل عنه إلى المزادة.

ب . والعرفية الخاصة: ما تعارف عليه بعض الطوائف من الألفاظ التي وضعوها لمعنى عندهم كتعارف أهل النحو على استعمال الرفع والنصب وأدوات الجر في معان اصطلحوا عليها، وكتعارف أهل البلاغة على المسند والمسند إليه ونحو ذلك.[٨٨]

الحقيقة الشرعية:

هي اللفظ المستعمل فيما وضع له أولاً في الشرع، كالصلاة للعبادة المخصوصة المفتتحة بالتكبير المختتمة بالتسليم، وكالإيمان للاعتقاد والقول والعمل.

---

[٨٨] الكلام واضح ، لما أقول الفاعل مرفوع والمفعول منصوب ، هل نسمي هذا مجازاً أم حقيقة عرفية ؟ حقيقة عرفية ، ابتداءً وضع النحاة هذا المصطلح لهذا المعنى .